أبا جندل إذ لم يرده إلا بجوار وأمان .

والوجه الثالث أن النبي A لم يرد إلى الكفار أحدا من المسلمين في تلك المدة إلا وقد أعلمه ا D أنهم لا يفتنون في دينهم ولا في دنياهم وأنهم سينجون ولا بد .

كما حدثنا عبد ا بن يوسف نا أحمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى حدثنا أحمد بن محمد نا أحمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا أبو بكر بن أبي شيبة نا عفان نا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن قريشا صالحوا النبي A فاشترطوا على النبي A أن من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاء منا رددتموه علينا قالوا يا رسول ا أتكتب هذا قال نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده ا ومن جاء منهم إلينا فسيجعل ا له فرجا ومخرجا .

قال أبو محمد قد قال ا D واصفا لنبيه A { وما ينطق عن لهوى إن هو إلا وحي يوحى } فأيقنا أن إخبار النبي A بأن من جاءه من عند كفار قريش مسلما فسيجعل ا له فرجا ومخرجا وحي من عند ا صحيح لا داخلة فيه فصحت العصمة بلا شك من مكروه الدنيا والآخرة لمن أتاه منهم حتى تتم نجاته من أيدي الكفار لا يسترب في ذلك مسلم يحقق النظر .

وهذا أمر لا يعلمه أحد من الناس بعد النبي A ولا يحل لمسلم أن يشترط هذا الشرط ولا أن يفي به إن شرطه إذ ليس عنده من علم الغيب ما أوحى ا تعالى به إلى رسوله وبا تعالى التوفيق .

والوجه الرابع أن رسول ا A لم يرد من رد المسلمين إلى المشركين إلا أحرارا إلى أهلهم وآبائهم وقومهم والمخالفون في هذا لا يردون المسلمين الأحرار إلا عبيدا إلى الكفار الذين يعذبونهم أشد العذاب ويأتون الفاحشة المحرمة في النساء وربما قتلوهم فما ندري كيف يستسهل مثل هذا مسلم .

والوجه الخامس أن أبا سعيد الجعفري حدثنا قال نا محمد بن علي بن الأدفوي نا أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس عن أحمد بن شعيب